

**مرسوم بتحديد اختصاصات وتنظيم اللجنة
الوطنية للتنمية الجهوية المكلفة بإعداد مشروع
المخطط**

مرسوم رقم 2.72.167 بتاريخ 20 محرم 1392 (7 مارس 1972) بتحديد اختصاصات وتنظيم اللجنة الوطنية للتنمية الجهوية المكلفة بإعداد مشروع المخطط¹

ان الوزير الأول،

بناء على المرسوم رقم 2.72.038 الصادر في 7 ذي الحجة 1391 (24 يناير 1972) بشأن مسطرة اعداد مشروع مخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية عن سنوات 1973 - 1977؛

وباقترح من المندوب في التخطيط والتنمية الجهوية لدى الوزير الأول،
يرسم ما يلي:

الفصل الأول

تتولى اللجنة الوطنية للتنمية الجهوية باتصال مع اللجان المختصة دراسة مشاكل التنمية الجهوية ولاسيما ما يتعلق منها بالمسائل الآتية:

- الخطوط الرئيسية للسياسة الواجب اتباعها في تهيئة الأراضي؛
- التدابير الكفيلة بتطبيق هذه السياسة ولاسيما التدابير التي يمكن أن تساعد على تحقيق اللامركزية بخصوص القرارات الراجعة للدولة؛
- الاعمال المتعلقة بتناسيق الاشغال الجهوية والمشملة على ما يأتي:
- دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية وامكانيات كل ناحية؛
- تقديم اقتراحات جهوية ومشاريع استثمار تقدر فائدتها بالنسبة للمجتمع الوطني وللصالح الجهوي؛
- وضع برنامج للدراسات الواجب انجازها.

الفصل الثاني

تتألف اللجنة من ممثلين للوزارات المعنية بالأمر يعينهم الوزير المنتمون اليه ومن ممثلين للقطاع الخاص يعينون طبق نفس الشروط باقتراح من المنظمات المهنية التي يهملها الأمر.

¹ - الجريدة الرسمية عدد 3102 بتاريخ 27 صفر 1392 (12 أبريل 1972)، ص 884.
صدر النص بالفرنسية في عدد 3097 بتاريخ (8 - 3 - 72)

ويجوز لرئيس اللجنة أن يستدعى بالإضافة الى ذلك كل شخص يرى فائدة في حضوره أشغال اللجنة أو هيئات العمل.

الفصل الثالث

يرأس اللجنة المندوب في التخطيط والتنمية الجهوية لدى الوزير الاول.

الفصل الرابع

تحرر بشأن أشغال اللجنة تقارير توجه الى مختلف اللجان المختصة في التخطيط بمجرد أعدادها وكيفما كان الحال قبل 15 مايو 1972.

الفصل الخامس

ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 محرم 1392 (7 مارس 1972).

الوزير الأول،

الامضاء: محمد كريم العمراني.